

ان قيل لم تر جمع الواو والالف التثنية في نحو لم اذ بقيا في  
 النون قلنا لما كان المقتضى لحد في النون ليس واجبا بل هو امر  
 جازي وهو مجرد التحقيق صارت كأنها غير محدودة بانه  
 ثابتة في التثنية فوجب حذف الواو من التثنية السالكين  
 قام بعينه بخلافه هنا فانه لواجب في ترك النون لاجل  
 واو ايجزة ال سكونها لفظا وتقدرا فالواجب حذف  
 الواو لفظا وتقدرا فالوجه في تلك حذفها بلا مقتضى  
 والمصدر فمصدر كان الكون والكينونة ومصدر ارضي  
 واصبح وامسى الاضي والاصباح والامسا ومصدر  
 صار المصدر والضمير ورتو مصدر بابت البيات والبيوت  
 ومصدر ظلا الظلول وكذا اياه اي التي الح كور  
 وقدر الكون من حيث النقصان اياه ومن حيث الابدان  
 يسير اذا انلغه اي تحته واعلم انه قد ما يتقدم  
 غير وقايا كان متقدرا ناقصا معتدا على نفي  
 في تاج الياسم وخبر من حيث النقصان وهما عرف  
 وقايا والى مرفوع بسبب عن خبر من حيث الابدان  
 هو مجموع الاسم والخبر والاسم فقط او الخبر فقط  
 ويرد على الاوان وفيه اقامة مرفوع ومنصوب مقام  
 مرفوع وعلى الثاني ان المبتدأ لا يكتب بهذا المرفوع لعدم  
 حصول الفايضة بدون الخبر وعلى الثالث ان المفتي  
 عند ال هو المرفوع والخبر منصوب واحتار الجاهل على  
 سبب الازهرية انه الخبر فيكون قايما في المثال مع كونه  
 خبرا متقدرا من حيث النقصان عند مصدر خبر

متفك

متفك من حيث الابدان به تمام الفايضة قال ولا يضر كونه  
 منصوبا لان ليس خبرا حقيقيا وانما هو سبب دمه  
 ورياينا وزع فيه قولهم ويعني عن المرفوع وصف ال  
 ان يقال انه اعلى والا فرب عديب انه الاسم لام مرفوع الو  
 ولا يرد عدم الالتفات لان ذلك لما رضى نقصان المبتدأ فان  
 ان لم يستأن محققا من الثقيلة اسمها خبر الشان  
 وجملة لمست زاملا اميد خبرها واولا خبر لسبب واسم  
 زاملا ضمير مستتر فيها واحيد خبرها اجزا عاما  
 لم يتغير بالمخالف في دام وليس لفظه في هذه المثال  
 كما سمعته والشه فلهذا جازي الاجل والثبات في الجواز في كلام  
 الصم على ظاهره من استواء الطرفين لقوله بعد جواز  
 بقيد الخبر ما لم يعرف ما يوجب ذلك او ينفعه ويصح  
 ان يرد بهما قائل الامتناع فيصدق بالوجوب كما في ليس  
 في تلك الدار صاحبها لاطيب العيش اي الحياة ويك  
 في الاسلام في الاثنى عشر بالبيت باقتبال انه من المتنازع  
 وانما الثاني وهو منقصة واحرف في الاول وهو دامت بليل  
 على الاعراب الاول العصار بين العالم وهو منقصة والمورد  
 وهو ياد كرا حيني وهو لانه منوع من معطيات لعله  
 يدي وجود ترتيب اجزا صلة الحدف المصدرية نحو كان  
 غلام هند بعلمها في هذا المثال الاول نظر لعدم وجوب توك  
 الخ فلهذا جواز تقسيم خبر غير دام وليس على الناسخ فالصواب  
 التمثيل بخبر يجهل ان يكون في الدار صاحبها فان الحق المصدر  
 مانع من التثنية والضمير وان من التنازع فوجب التوسيط

صف